باب العول

واذا اختلط الثمن من الاول بكل الثاني

او ببعضه فهو من اربعة وعشرين

واذا اختلط الربع من الاول

بكل الثاني او ببعضه فهو من اثنى عشر

واذا اختلط الثلث من الاول

بكل الثاني او ببعضه فهو من ستة

Copyright © King Saud University